

الدَّرْسُ الأولُ

الثَّبَاتُ عَلَى الْحَقِّ - سُورَةُ الْأَحْزَابِ 1-8

اتَّعَلَّمْ مِنْ

هَذَا الدَّرْسِ أَنْ:

1. أَسْمَعْ آيَاتِ الْكَرِيمَةِ مُرَاعِيًا أَحْكَامَ التَّلَاوَةِ.

2. أَفَسِّرَ مَعَانِي مَفْرَدَاتِ آيَاتِ الْكَرِيمَةِ.

3. أُسْتَنْبَجَ بَعْضَ أَحْكَامِ آيَاتِ الْكَرِيمَةِ.

4. أُبَيِّنَ الدَّلَالَاتِ الْوَارِدَةَ فِي آيَاتِ الْكَرِيمَةِ.

5. أَحْرَضَ عَلَى الْقِيَمِ الَّتِي تَضُمُّنَهَا آيَاتُ الْكَرِيمَةِ.



قَدِمَ أَبُو سَفِيَّانَ، وَعَكْرَمَةُ - قَبْلَ إِسْلَامِهِمْ - وَمَعَهُم آخَرُونَ الْمَدِينَةَ، فَتَزَلُّوا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيٍّ، وَقَدْ
أَعْطَاهُم النَّبِيُّ ﷺ الْأَمَانَ عَلَى أَنْ يَكَلِّمُوهُ، فَقَامُوا فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؓ: اِرْفُضْ ذَكَرَ
أَلِهَتِنَا اللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ، وَقُلْ: إِنَّ لَهَا شِفَاعَةً وَمَنْفَعَةً لِمَنْ عِبَدَهَا، وَنَدْعُكَ وَرَبَّكَ، فَشَقَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
قَوْلُهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝﴾.

اتوقع:

النتائج المترتبة على طلب أبي سفيان ومن معه. **الإعتراف بعبادة الأصنام و الشرك بالله .**



سورة الأحزاب

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١ وَأَتَّبِعْ مَا يُوْحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ۝٢ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ۝٣ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ۚ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ النَّبِيِّ تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ۚ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ۚ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ۝٤ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ ۚ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٥ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۚ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَن تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَّعْرُوفًا ۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ۝٦ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ۚ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ۝٧ لَيْسَ لِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٨﴾

أتعرف تفسير المفردات القرآنية:

المفردة	تفسيرها
تُظَاهِرُونَ	أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِرَوْجَتِهِ: أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي.
أَدْعِيَاءَكُمْ	مفردُها دَعِيٌّ: وهو الولدُ الَّذِي ينسبُ لغيرِ أبيه.
أَوَّلَى	أَرَأْفُ وَأَحَقُّ.
جُنَاحٌ	إِثْمٌ.
وَأُولُوا الْأَرْحَامِ	أَهْلُ الْقَرَابَاتِ.
مِيثَاقًا غَلِيظًا	عَهْدًا عَظِيمًا عَلَى الْوَفَاءِ.

أَوَّلًا: تَوْقِيرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

بدأت السُّورَةُ الْكَرِيمَةُ بِالنَّدَاءِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، بِصِفَتِهِ «رَبَّنَا أَيُّهَا النَّبِيُّ» تَكْرِيمًا لَهُ، وَتَنْبِيْهَا لَعَلَّ قُدْرَةَ ﷺ، وَتَعْلِيمًا لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكْرَمُوهُ فِي الْخُطَابِ، وَذَلِكَ بِذِكْرِ بَصِفَتِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ.

وَالْإِبْتِدَاءُ بِالنَّدَاءِ يَدُلُّ عَلَى أَهْمِيَّةِ الْأَمْرِ وَلِزُومِهِ؛ وَهُوَ الثَّبَاتُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ ﷻ وَامْتِثَالِ أَمْرِهِ، وَأَنْ لَا يَطِيعَ النَّبِيَّ ﷺ مَنْ رَفَضَ الْإِيمَانَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا (كُفْرًا بِهِ)، أَوْ مَنْ رَفَضَهُ بَاطِنًا وَقَبْلَهُ ظَاهِرًا (نِفَاقًا)، وَهَذَا الْأَمْرُ وَإِنْ كَانَ مُوجَّهًا لِلنَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا أَنَّهُ يَشْمَلُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا، فَقَدْ أَمَرْنَا بِطَاعَتِهِ، فَقَالَ ﷻ: «رَبَّنَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ».

فَطَاعَةُ مَنْ أَمَرَنَا اللَّهُ بِطَاعَتِهِمْ، هِيَ مِنْ تَمَامِ طَاعَتِهِ ﷻ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ.

أَدْلَلْ:

عَلَى تَكْرِيمِ اللَّهِ ﷻ لِلنَّبِيِّ ﷺ (الدَّلِيلُ - وَجْهُ الدَّلَالَةِ):

الدليل: (يا أيها النبي)

وجه الدلالة: جعل ندائه من بين الأنبياء عليهم السلام بالوصف كرامة له وتشريفًا

أُطَبِّقُ:

من قواعد أصول الفقه: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.
أُطَبِّقُ على الآية الكريمة: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾.

الحوار الذي دار بين النبي ﷺ والوفد الذي جاءه.	خصوص السبب
الكافرين والمنافقين. (دخول ال التعريف على اسم الفاعل يفيد العموم)	الفاظ العموم في الآية
الأمر يشمل كل الكافرين والمنافقين في كل عصر ومكان	تطبيق القاعدة

ثانيًا: سلامة المجتمع:

قال ﷺ: **إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا**، عليمٌ بعواقب الأمور، حكيمٌ في أقواله وأفعاله، فناسب ما قبلها؛ بأن الله عليمٌ بما نهاكم عنه، وناسب ما بعده؛ فهو حكيمٌ فيما أمركم به، وهو أتباع ما أوحى به سبحانه إلى رسوله ﷺ، من قرآنٍ وسنةٍ، وهذا يحتاج إلى تطبيقٍ والتزامٍ، والله سبحانه خيرٌ بما يعملهُ المؤمنُ وغيرُ المؤمنِ.

قلبين

ثم أمر الله ﷻ نبيه ﷺ بالثوكلِ عليه، فهو يكفي من فَوْضِ أمره إليه ﷻ ويحفظه من أذى الناسِ وافتراءِ اتهم. وقد كانتْ تسودُ في ذلك الوقتِ عاداتٌ وتصوراتٌ جاهليّةٌ، لا تقومُ على عقلٍ أو منطقٍ، ومنها:

- ◆ أن للرجلِ قلبانِ، حتّى قالوا ذلك عن النبيّ ﷺ، قال ابن عباسٍ **رحمهُم**: "أنّ جماعةً قالوا عن النبيّ: ألا ترونّ له قلبين، قلبٌ معكم وقلبٌ معهم".
- ◆ أن الزوجة تصبحُ أمّا إذا قال لها زوجها: أنتِ عليّ كظهر أمي.
- ◆ أن الابنَ بالنبيّ كالابنَ من الصلب.

فأوحى الله ﷻ لنبيه ﷺ ما يُبطلُ هذه الأمورَ والتي هي من كلامِ الناسِ بلا دليلٍ ولا علمٍ، فلا حكمَ لها، ولكنّ الله ﷻ لا يقولُ إلّا الحقَّ، ولا يهدي إلّا إلى الحقِّ، فلم يجعلِ الخالقُ ﷻ لرجلٍ قلبينِ في جوفه وإنّما هو قلبٌ واحدٌ، لا يجتمعُ فيه الإيمانُ والكفرُ معًا.

كفارة الظهار

وهي على الترتيب:

1. عنق رقية مؤمنة.
2. فإن لم يجد، صام شهرين متتابعين.
3. فإن لم يستطع، أطعم ستين مسكينًا من قوتِ بلية.

كذلك لم يجعل الزوجة محرمة تحريمًا أبدًا بمجرد أن يقول لها زوجها: "أنت علي كظهر أمي"،
ورغم قبح الظهار، فإنه يمكن أن يرجع إليها زوجها بكفارة.

كما أنه سبحانه لم يجعل للأبن بالتبني حقوق أو أحكام الابن من الصلب، فلا يرث من المتبني ولا
يحرم التكاح، وهذا كله لحفظ الحقوق ومنع الظلم وحرصاً على تماسك الأسرة ونقاء الأنساب.

ثم يبين سبحانه أن من كان معلوم النسب الحق بنسبه، فينسب إلى أبيه، أما مجهول النسب فلا ينسب
لأحد، وإنما تكون العلاقة به علاقة أخوة وموالة، قوامها التكافل والوفاء وحفظ الكرامة، لذلك نجد
أن الإسلام قد حض على كفالة اليتيم.

ولما كان احتمال الخطأ وارداً في حق البشر، فإن الله عليه قد وضع الحرج في الخطأ، ورفع إثمه،
فختم الآية الكريمة بقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، سمع عمر رضي رجلاً يقول: اللهم اغفر لي خطيائي،
فقال: استغفر الله في العمد، فأما الخطأ فقد تجوز عنك.

ثُمَّ بَيَّنَّتِ الْآيَاتُ الْكَرِيمَةُ أَنَّ عِلَاقَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمُؤْمِنِينَ مُقَدِّمَةٌ عَلَى أَيِّ عِلَاقَةٍ أُخْرَى، فَطَاعَتُهُ ﷺ مُقَدِّمَةٌ عَلَى طَاعَةِ النَّفْسِ، لِأَنَّهُ ﷺ أَرْحَمُ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَهُوَ الْأَحْرَصُ عَلَى جَلْبِ مَصْلَحَةِ لَهُمْ، أَوْ دَفْعِ ضَرَرٍ عَنْهُمْ، قَالَ ﷺ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (التوبة)، وَبَيَّنَّ ﷺ لِلنَّاسِ الْمَعْنَى فَيَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ دَيْنًا فَإِلَيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ». (أَبُو دَاوُد)

وَلَقَرَّبَ زَوْجَاتِهِ ﷺ مِنْهُ ﷺ كَرَّمَهُنَّ اللَّهُ ﷻ فَجَعَلَهُنَّ أَمْهَاتٍ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَهِيَ مَنْزِلَةٌ خَاصَّةٌ بِهِنَّ، وَقَدْ طَهَرَهُنَّ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (الاحزاب 33)، وَحَرَّمَ نِكَاحَهُنَّ مِنْ بَعْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَكْرِيمًا وَتَشْرِيفًا لِقَدْرِهِ ﷺ.

ثُمَّ قَرَّرَتِ الْآيَاتُ الْكَرِيمَةُ أَنَّ التَّوَارِثَ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ يَكُونُ بِسَبَبِ الْقَرَابَةِ وَالتَّنْكَاحِ وَالْوِلَاةِ، أَمَّا التَّوَاصُلُ بَيْنَ النَّاسِ، وَبِذَلِكَ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْمَتَأَخِّينَ وَالْأَصْدِقَاءِ وَالْمَعَارِفِ بِالْوَصِيَّةِ وَالْهَبَةِ وَغَيْرِهَا فَلَا بَأْسَ فِي ذَلِكَ. وَمِنْ رَحْمَتِهِ ﷺ بِعِبَادِهِ أَنَّهُ رَاعَى ظُرُوفَهُمْ وَأَحْوَالَهُمْ، فَتَدَرَّجَ مَعَهُمْ فِي التَّشْرِيعِ، لِيَسْهَلَ عَلَى النَّفُوسِ تَقَبُّلُ الشَّرْعِ وَالرِّضَا بِهِ، وَلِيَبْقَى فَضْلُهُ ﷻ فَوْقَ كُلِّ فَضْلٍ، فَتَدَرَّجَ مَعَهُمْ فِي أَحْكَامِ الْمِيرَاثِ، وَفِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، وَفِي حَكْمِ التَّبَتِّي: فَقَدْ كَانَ ﷺ أَوَّلَ مَنْ طَبَّقَ أَمْرَ اللَّهِ ﷻ، فَأَلْغَى تَبْنِيَهُ لَزِيدٍ، وَصَارَ يَنَادِيهِ بِاسْمِ أَبِيهِ: زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ﷺ.

أستنتج:

* مظاهر اهتمام الإسلام بالأسرة من خلال الآيات الكريمة.

حماية الأسرة من العادات الجاهلية السيئة مثل كالظهار و التبني .

* أهمية مبدأ التدرج في الحياة.

يوافق طبيعة النفس البشرية في التغيير ليسهل على النفوس تقبل الأحكام الشرعية والالتزام بها .

أقارن:

قال صلى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾

* أُمِيزُ بَيْنَ التَّوَكَّلِ وَالتَّوَأَكْلِ.

التَّوَكَّلُ:

تفويض الأمر لله تعالى كما في جميع أمور الحياة مع الأخذ بالاسباب

التَّوَأَكُلُ:

الكسل وعدم السعي وترك الأخذ بالأسباب بحجة أن الله هو الرازق

أَبَيَّنْ:

مظاهر تكريم الله ﷻ لزوجات النبي ﷺ.

جعلهن الله تعالى أمهات للمؤمنين

زوجاته ﷺ

حرم نكاحهن من بعد الرسول ﷺ

أناقش:

هجر الزوج زوجته دون سبب (الدوافع المحتملة، صور الهجران، نتائج من الواقع).

الدوافع: الانضمام إلى أصدقاء السوء - مشكلات عائلية

من صور الهجران: ترك بيت الزوجية

نتائج من الواقع: ضياع الأولاد - انقطاع المودة بين الرجل وزوجته

اقتُرِنت صفتا العلم والحكمة مرّاتٍ كثيرةً في القرآن الكريم، قال تعالى: **وَلَا يَكْفُرُ الْإِنْسَانُ بِمَا كُنَّ أَفْئِدَتُهُ عَلَىٰ الْحِكْمَةِ**، ما يدلُّ على أهميّة اجتماعهما، فالعلمُ أن تدرك حقيقة الأشياء وما يتعلّق بها، أمّا الحكمةُ فهي أن تضع الأمور في موضعها، فالعلمُ وحده لا يكفي، إذ لا بدّ من الحكمة لتوظيفه فيما فيه خيرُ الناس وسعادتهم، وهذا يدلُّ على أنّه لا قيمة للعلم من دون العمل، فعلمُ المريضِ باسمِ دواءٍ ما وتركيبه وفوائده لا يكفي لعلاجِ المرضِ، إذ لا بدّ له من تناولِ الدواءِ حسبِ التعليمات.

أمثل:

أضربُ مثلاً تطبيقياً على ضرورة اقتران العلم بالعمل.
نصيحة الأب المدخن ولده بعدم التدخين لاشك تأثيرها سيكون في حكم العدم

1- معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم

2- الفقه أو الصّواب قولاً و عملاً

3- هدي النبوة أو أحكام القرآن

4- كمال العلم و اتقان العمل

استقصاي:

بعض معاني الحكمة (من معاجم اللغة).

مِيثَاقُ الْأَنْبِيَاءِ:

قَالَ ﷺ: «وَلَوْ إِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا». فما هو عهده ﷺ على أنبيائه عليه السلام؟

★ أَنْ يَبْلُغُوا رِسَالَاتِهِ وَوَحْيَهُ ﷺ بِلا زِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ.

★ أَنْ يَصَدِّقَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَيُؤْمِنُ كُلُّ نَبِيٍّ بِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ.

★ يُؤْمِنُ كُلُّ نَبِيٍّ بِالنَّبِيِّ الْخَاتَمِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَيَتَّبِعُ الْآيَاتُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ أَخَذَ مِنَ النَّبِيِّينَ جَمِيعًا هَذَا الْعَهْدَ الَّذِي عَظَّمَهُ اللَّهُ ﷻ، ثُمَّ خَصَّتْ خَمْسَةً مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بِالذِّكْرِ، هُمْ أُولُو الْعِزِّ مِنَ الرِّسَالِ: مُحَمَّدٌ ﷺ، وَنُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى عليه السلام، وَبَدَأَ بِالنَّبِيِّ ﷺ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا لَهُ، وَلَئِنَّهُ هُوَ وَسِيلَتُنَا لِمَعْرِفَةِ بَقِيَّةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَالْإِيمَانِ بِهِمْ عليه السلام.

مِنْ أَقْهَاتِ التَّفَاسِيرِ

قَالَ ﷻ: «لَيْسَتِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا».

يَوْمَ الْقِيَامَةِ «لَيْسَتِ» اللَّهُ «الصَّادِقِينَ» الْأَنْبِيَاءَ «عَنْ صِدْقِهِمْ»

فِي تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ «وَأَعَدَّ» تَعَالَى «لِلْكَافِرِينَ» بِهِمْ «عَذَابًا أَلِيمًا»

مَوْلَانَا. (تفسير الجلالين)

دلالة ذكر الأنبياء بصيغة الجمع، والميثاق بصيغة المفرد في قوله صلى: ﴿وَلَاذَّ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾.

تعدد الأنبياء ووحدة الميثاق والعهد الذي اخذه الله عليهم.

استنبط وأعلل:

قال صلى: ﴿وَلَاذَّ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَآءَاتِيَتْكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحَكَمُوا ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِء وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨١﴾﴾. (آل عمران)

ميثاق الله صلى على الأنبياء ؑ يشمل أممهم.

* أتمل العبارة السابقة، وأكمل:

الاستنباط: أخذ الله الميثاق على كل نبي أن يؤمن بمحمد ﷺ. وأخذ الميثاق على أمم الأنبياء بذلك.

التعليل: إقامة للحجة وإظهاراً لفضل سيدنا محمد ﷺ على الامم

التبّات على الحق

تقديم طاعته □ على طاعة النفس والأهل	مظاهره	تكريّم النبيّ
تحرّيم الزّواج من زوجاته بعد وفاته.		
الكافرين والمنافقين	لا تطع	الأمر للنبيّ ولأمّته
اتباع امر الله		
توكل على الله		
الادعاء ان لرجل قلبين في جوفه	الظّهار، التّبني	إبطال عاداتٍ خاطيّا
تبليغ الرسالة في المنشط والمكره		ميثاق الله على الأنبياء
وفي تصديق بعضهم لبعض		
اتباع سيدنا محمد □		
الولاء	التّكاح	القرباءة
أساس التّوارث		

أنشطة الطالب

أجيب بمفرداتي:

♦ **أولاً:** فسر قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

يا أيها النبي دم على تقوى الله بالعمل بأوامره واجتناب محارمه, ولا تطع الكافرين وأهل النفاق. إن الله كان عليماً بكل شيء, حكيماً في خلقه وأمره وتدبيره.

♦ **ثانياً:** ما دلالة قوله تعالى:

1. ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾؟

خير من توكلت عليه وفوضت امرك إليه هو الله فحسبك به حافظاً

2. ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾؟

نسب الأدياء لآبائهم, هو أعدل وأقوم عند الله

♦ **ثالثاً:** استقصي الأحكام الشرعية الواردة في الآيات الكريمة:

- 1- حرمة التبني 2- حرمة الظهار 3- كذب الادعاء بوجود قلبين لانسان 4- وجوب طاعة الرسول □ طاعة تفوق طاعتهم لأنفسهم، 5- وجوب تعظيم المسلمين لزوجاته □ كتعظيم أمهاتهم، 6 - إبطال التوارث عن طريق المؤاخاة والأنصار.

♦ رابعاً: استنتاج أهمية إبطال تحريم الزوجة على التأييد بالظهار:

حافظ الإسلام على البيوت وأنقذ المرأة من هذا الحرج، وبَيَّن أن الظهار منكر من القول وزور؛ لأنه قائم على غير أصل، فالزوجة ليست أماً حتى تكون محرمة كالأم، وجعل الظهار محرماً للمرأة حتى يكفر زوجها عما حصل منه.

♦ خامساً: حسب الجدول التالي، قارن بين كفالة اليتيم والتبني:

وجه المقارنة	كفالة اليتيم	التبني
المفهوم	القيام بشئون اليتيم من التربية والتعليم وما يحتاجه من المأكل والمشرب والملبس	ادعاء نسبة الولد لمن ليس والدًا له
الهدف	الأجر والثواب برعاية اليتيم وحفظه من الضياع	التقرب الى الله بتربية طفل فقير بائس حرم عطف الأبوة وتسبته الى نفسه ،
الحكم الشرعي	مستحب	محرم